



الأمم
المتحدة

UNEP/OzL.Pro.38/7

Distr.: General
5 October 2026
Arabic
Original: English

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

الاجتماع الثامن والثلاثون للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
كيغالي، 2-6 تشرين الثاني/نوفمبر 2026
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت للجزء التحضيرية*
ضمان استدامة عمليات بروتوكول مونتريال

ضمان استدامة عمليات بروتوكول مونتريال: تقرير تكميلي

أولاً - مقدمة

1. في المقرر XXXVII/7، طلب الاجتماع السابع والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون إلى أمانة الأوزون إعداد تقرير، لينظر فيه الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في اجتماعه الثامن والأربعين، بشأن الخيارات المتاحة لإدخال تغييرات فعّالة وكفؤة، مع تقديرات التكاليف المرتبطة بها، في مواعيد اجتماعات الأطراف واجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية وعلى الدعم الذي تقدّمه أمانة الأوزون لهذه الاجتماعات، وكذلك في مواعيد اجتماعات لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال واجتماعات أفرقة التقييم، وفي مواعيد مقررات تجديد الموارد. وُردَ التقرير في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 و UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4/Add.1.
2. وجرّت مناقشات بشأن هذه المسألة في الجلسة العامة خلال الاجتماع الثامن والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية وفي فريق اتصال شارك في رئاسته أليساندرو بيرو (إيطاليا) وسيرجيو ميرينو (المكسيك). ويرد موجز للمناقشات العامة في الفقرات من 154 إلى 164 من تقرير الاجتماع (UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/5). في فريق الاتصال، جمعت الأمانة قائمة بجميع الأسئلة التي طرحها المشاركون خلال المناقشة، وتمكنت الأطراف من تقديم أسئلة إضافية بعد الاجتماع، مع تحديد موعد نهائي في 31 آب/أغسطس 2026. وقد جُمعت جميع الأسئلة المطروحة في مذكرة معلومات أساسية، وهي متاحة على بوابة الاجتماع الثامن والثلاثين للأطراف. وعلى النحو المتفق عليه خلال الاجتماع الثامن والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، أعدت الأمانة هذا التقرير لمعالجة تلك الأسئلة. وتُكمل المعلومات الواردة في هذه

الوثيقة المعلومات المقدمة في التقرير المقدم والمناقش في الاجتماع الثامن والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية.

ثانيًا - السيناريوهات الواردة في التقرير الذي نظر فيه الفريق العامل مفتوح العضوية

أ. استنباط السيناريوهات واختيارها

3. وُضعت السيناريوهات المعروضة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 على أساس المعايير المنصوص عليها في المقرر XXXVII/7، وهي مواعيد اجتماعات الأطراف وهيئاتها الفرعية وأفرقة التقييم ومدتها والدعم الذي تقدّمه الأمانة لهذه الاجتماعات؛ ومواعيد اتخاذ قرارات بشأن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال. يعكس السيناريو "أ"، وهو سيناريو العمل كالمعتاد، دورات الاجتماعات الحالية لاجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال ومؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وهيئاتها الفرعية، وكذلك دورات العمل الحالية لأفرقة التقييم ودورة تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف. وباستخدام السيناريو "أ" بوصفه مرجعيًا، وضعت الأمانة سيناريوهين إضافيين من خلال تغيير المعايير المذكورة أعلاه. وعند إدخال هذه التغييرات، استرشدت الأمانة بالغاية من المقرر XXXVII/7 المتمثلة في استكشاف الفرص المتاحة لرفع الكفاءة مع الحفاظ على فعالية أداء مؤسسات وعمليات معاهدات الأوزون.

4. ويُبقي السيناريو "ب" على الاجتماع السنوي للأطراف، مع الحفاظ على دورة صنع القرار السنوية الحالية وكذلك دورتي التقييم وتجديد الموارد، بينما يُعدّل طرائق عقد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية ولجنة التنفيذ. ويذهب السيناريو "ج" إلى أبعد من ذلك فيغيّر دورة صنع القرار نفسها، بعقد اجتماعات الأطراف كل سنتين، وإدخال تغييرات مماثلة على طرائق اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية ولجنة التنفيذ، وكذلك على دورتي التقييم وتجديد الموارد. وبالتالي، يمثل السيناريو "ب" وج تعديلات يسهل تحديدها وتنفيذها على الترتيبات الحالية الواردة في السيناريو أ، مع درجات مختلفة من التغيير، ما من شأنه أن يساعد على ضمان استمرار سير عمل معاهدات الأوزون بكفاءة وفعالية.

5. وعند وضع السيناريوهات، نظرت الأمانة أيضًا في إمكانيات أخرى، بما فيها الزيادة في خفض وتيرة انعقاد الاجتماعات، مثل اعتماد دورة ثلاثية السنوات لاجتماع الأطراف مع خفض عدد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية. ومع ذلك، فإن من شأن مثل هذه الترتيبات أن تمثل انحرافات أكبر عن الممارسة الحالية وقد تؤدي إلى اضطرابات كبيرة في سير عمل بروتوكول مونتريال، مع ما قد يترتب على ذلك من آثار على فعالية واستدامة ترتيباته المؤسسية.

6. ويمكن أيضًا تصور العديد من التغييرات الأخرى في طرائق عقد الاجتماعات، بما في ذلك تقليص مدة الاجتماعات التي تتطلب حضورًا شخصيًا، وإضافة اجتماعات تُعقد عن بُعد ذات مدد مختلفة أو الاستعاضة عنها بها، وعقد اجتماعات دون ترجمة شفوية. ومن شأن تطبيق مجموعات مختلفة من هذه الطرائق على اجتماعات الأطراف واجتماعات مختلف الهيئات الفرعية أن يؤدي إلى وقوع عدد كبير جدًا من السيناريوهات المحتملة، التي قد يكون الاختلاف في العديد منها ضئيلًا مقارنةً بالسيناريوهات الأساسية نفسها بدلاً من أن تمثل نُهجًا متميزة ماديًا.

7. وبدلاً من محاولة عرض كل مجموعة ممكنة من هذه الأساليب، وضعت الأمانة السيناريوهات الثلاثة بوصفها أساسًا منظمًا للنظر في مجموعة من الترتيبات الممكنة. في القسم الرابع من الوثيقة

UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4، التي نُوقِشت في الاجتماع الثامن والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، أُدرجت بعض تكاليف الاجتماعات المرتبطة بمختلف الطرائق لتمكين الأطراف من وضع تصورات إضافية أو بديلة للسيناريوهات والاجتماعات. وقد جرى تحديث تقديرات التكلفة في هذه الوثيقة.

8. لذلك، ينبغي ألا تُفهم السيناريوهات المعروضة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 على أنها المجموعة الوحيدة من التصورات المستقبلية المحتملة، بل ينبغي أن تُفهم على أنها مجموعة مُختارة بهدف توضيح خيارات التغيير المعقولة التي تحافظ على استدامة معاهدات الأوزون، وتوفير أساس للنظر في المزيد من التبديلات.

ب. الآثار المترتبة على السيناريوهات

9. تترتب على السيناريوهات المعروضة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 آثار مختلفة على تنفيذ بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي الخاص به، وذلك تبعاً لمدى تأثير الظروف التي يمثلها كل سيناريو على توقيت القرارات ومدى ملاءمتها زمنياً وعلى قدرة الأطراف على اتخاذ القرارات اللازمة للمضي بالتنفيذ قدماً.

10. وسيستمر تطبيق تدابير الرقابة والإبلاغ عن البيانات والالتزامات الأخرى بموجب بروتوكول مونتريال، بما في ذلك تلك التي استحدثتها تعديل كيغالي، وفقاً لجدولها الزمنية المحددة، بغض النظر عن تواتر الاجتماعات وتغير طرائقها. ولذلك، فإن السيناريوهات نفسها لن تُغيّر التزامات الأطراف أو الجداول الزمنية للتنفيذ، إلا أنها ستؤثر على وتيرة نظر الأطراف مجتمعةً في مسائل التنفيذ وفي سرعة إعداد الاستجابات السياسية وإقرارها. وقد يكون لنظر الأطراف مجتمعةً في ذلك صلة خاصة بتنفيذ تعديل كيغالي. ومع إحراز الأطراف تقدماً في خفض التدرجي المتتالي لمركبات الكربون الهيدروفلورية (HFCs)، قد تبرز مسائل تتعلق بالتنفيذ، بما فيها توافر البدائل واستخدامها، ومعايير السلامة، وكفاءة الطاقة، ومتطلبات الصيانة، والإبلاغ عن بيانات مركبات الكربون الهيدروفلورية، وأنظمة الترخيص والحصص، والتمويل. وقد تتطلب بعض المسائل إجراء دراسة فنية وتبادلاً بين الأطراف قبل التمكن من إعداد استجابة سياسية أو قرار.

11. ولا تنشأ التطورات العلمية والتقنية والتكنولوجية والتنفيذية، وكذلك القضايا الجديدة والناشئة، بالضرورة وفقاً لدورات الاجتماعات الرسمية. وقد شكلت دورات الاجتماعات والعمل الحالية إطاراً مناسباً لمعالجة هذه المسائل والتعامل معها، إذ تُعالج أولاً في اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية ثم في اجتماع الأطراف الذي يليها، وذلك على أساس سنوي.

12. ويُبقى السيناريو "ب" على دورات الاجتماعات والعمل الحالية، ولكنه يُدخل تغييرات على صيغة انعقاد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية، ليُصبح عقدها عن بُعد بدلاً من الحضور الشخصي. ومن المرجح أن يشابه أثر ذلك على تنفيذ بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي الخاص أثر السيناريو "أ". وتُناقش في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 التحديات المرتبطة بعقد الاجتماعات عن بُعد كما يُشار إليها في هذه الوثيقة، في الفقرة 19 على سبيل المثال. وللتعويض عن فقدان المناقشات المباشرة في الفريق العامل المفتوح العضوية، يُقترح تمديد مدة اجتماع الأطراف لتمكين إجراء المفاوضات الحساسة عبر الحضور الشخصي. وسيُعقد الاجتماع الأول للجنة التنفيذ كل عام عن بُعد أيضاً. كانت التجربة السابقة لعقد اجتماعات لجنة التنفيذ عن بُعد خلال جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) إيجابية، وجرت معالجة جميع المسائل المدرجة على جدول

الأعمال في ذلك الوقت. ومن الممكن أن تؤدي الاستعاضة عن الاجتماعات الحضورية بالاجتماعات عن بُعد إلى توفير التكاليف.

13. وبموجب السيناريو "ج"، ستُعقد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف بالتناوب السنوي، بدلاً من عقد كليهما كل عام. وستشكل العاقبة الأساسية لذلك في اتساع الفجوة الزمنية بين موعد نظر الفريق العامل المفتوح العضوية لأول مرة في المسائل وإعداد الاستجابات وموعد تقديمها لاحقاً، عند الاقتضاء، إلى اجتماع الأطراف لاتخاذ قرار بشأنها. ونتيجة لذلك، قد تظل إحدى المسائل معلقة حتى السنة التالية لاجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية. وعلى العكس من ذلك، قد تطرأ فجأة مسألة تستلزم النظر فيها على وجه السرعة في اجتماع للأطراف دون أن يسبق للفريق العامل المفتوح العضوية النظر فيها، مما يحرم الأطراف من فرص التوصل إلى فهم مشترك ووضع مقترحات ناضجة قبل أن يصبح اتخاذ القرارات أمراً لازماً. وتشمل سبل الحدّ من أوجه القصور المحتملة للسيناريو "ج" تعزيز التخطيط لجدول الأعمال على مدى عدة السنوات؛ والتحديد المبكر للمسائل التي تستلزم اتخاذ اجتماع الأطراف قراراً بشأنها؛ والاستعانة بالمشاورات فيما بين الدورات على النحو المناسب؛ والإبقاء على إمكانية عقد اجتماعات إضافية أو استثنائية عند الاقتضاء.

14. ويمكن أن يحقق السيناريو "ج" وفورات كبيرة في التكاليف من خلال خفض عدد الاجتماعات المعقودة سنوياً وما يرتبط بذلك من تغييرات في دورات عمل أفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية وفرق العمل التابعة لفريق الخبراء المعني بالتقييم التكنولوجي والاقتصادي، بما في ذلك أعمالها المتعلقة بتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف. ومع ذلك، سيتعين النظر في هذه الوفورات جنباً إلى جنب مع الحاجة المحتملة إلى تكثيف العمل والعمليات فيما بين الدورات، بما يكفل استمرارية العمل ويضمن قدرًا كافيًا من المرونة والقدرة على الاستجابة في العمليات، دعماً لتنفيذ بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي الخاص به في الوقت المناسب، ولمعالجة القضايا الجديدة والناشئة.

15. وبالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول مونتريال (الأطراف العاملة بموجب المادة 5)، يحظى التنفيذ بدعم كبير من الصندوق المتعدد الأطراف. وتتولى اللجنة التنفيذية للصندوق إدارة عملياته، ولكن تُعرض المسائل المتعلقة بالسياسات العامة على اجتماع الأطراف للنظر فيها واتخاذ قرارات بشأنها. ولذلك، لا يُرجَّح أن تؤدي الآثار العملية لاتخاذ اجتماعات الأطراف للقرارات كل سنتين، بدلاً من اتخاذها سنوياً، إلى حدوث تعطيل كبير في تنفيذ الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي الخاص به، ما دامت عمليات اللجنة التنفيذية مستمرة فيما يتعلق بالمشاريع ووضع السياسات ذات الصلة والموافقة عليها.

16. وسيتوقف تأثير إطالة الفترات الفاصلة بين اعتماد القرارات في اجتماعات الأطراف على طبيعة المسائل التي تطرأ ومدى إلحاحها. ويمكن مواصلة معالجة العديد من المسائل من خلال أعمال الأمانة وأفرقة التقييم ولجنة التنفيذ واللجنة التنفيذية وغيرها من الآليات القائمة. ومن شأن المشاورات فيما بين الدورات والاجتماعات الافتراضية أن تُيسر أيضاً تبادل المعلومات وبلورة المسائل في الفترة الفاصلة بين الاجتماعات الرسمية. ويمكن عقد اجتماعات استثنائية للأطراف أو اتخاذ قرارات باتباع إجراء عدم الاعتراض من أجل البت في المسائل العاجلة. ويمكن أن تسهم هذه الترتيبات في التخفيف من بعض الآثار المترتبة على السيناريو "ج"، وإن كان من الممكن أن تترتب عليها أيضاً أعباء إضافية من العمل فيما بين الدورات واحتياجات إضافية من الموارد.

17. يلخّص الجدول 1 الآثار المترتبة على السيناريوهات الأساسية الثلاثة فيما يتعلق بالجوانب التي تناولتها المناقشات والمسائل التي أثارها الأطراف؛ وقد جرى تناول بعض هذه الجوانب في الفقرات أعلاه. أُعيد إيراد بعض الإيضاحات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4.

أوصاف موجزة للسياريوهات "أ" و"ب" و"ج" والآثار المترتبة عليها

الجانب	السيناريو "أ" (استمرار الحالة كالعادة)	السيناريو "ب" (اجتماع الأطراف السنوي الممدد)	السيناريو "ج" (اجتماع الأطراف كل سنتين)
وصف العناصر[†]	استمرار الدورات وطرائق انعقادها، مع عقد اجتماعات سنوية للأطراف واجتماعات سنوية للفريق العامل المفتوح العضوية؛ واجتماعين للجنة التنفيذ سنوياً؛ ومواصلة دورات التقييم الرباعي وإعداد تقارير التقدم المحرز سنوياً؛ وتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف كل ثلاث سنوات؛ ومواصلة اللجنة التنفيذية عقد اجتماعاتها حسب الاقتضاء مواصلة عقد اجتماعات مديري أبحاث الأوزون التابعة لاتفاقية فيينا (مع اجتماع مكتب مؤتمر الأطراف) واجتماعات مؤتمر الأطراف كل ثلاث سنوات	استبدال اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية باجتماعات تُعقد عن بُعد وتمديد مدة اجتماعات الأطراف لاستيعاب المفاوضات التي يتعذر إجراؤها خلال اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعقودة عن بُعد؛ وعقد اجتماع واحد لمكتب اجتماع الأطراف؛ وعقد اجتماعين للجنة التنفيذ، يُعقد أولهما كل عام عن بُعد؛ وإجراء التقييم كل أربع سنوات وإعداد تقارير سنوية عن التقدم المحرز؛ وتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف كل ثلاث سنوات؛ ومواصلة اللجنة التنفيذية عقد اجتماعاتها حسب الاقتضاء مواصلة عقد اجتماعات مديري أبحاث الأوزون التابعة لاتفاقية فيينا (مع اجتماع مكتب مؤتمر الأطراف) واجتماعات مؤتمر الأطراف كل ثلاث سنوات	عقد اجتماعات الأطراف كل سنتين، واجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية في السنوات الفاصلة بينهما؛ وعقد اجتماعات مكتب الأطراف كل سنتين بالتزامن مع اجتماعات الأطراف؛ وعقد اجتماع واحد للجنة التنفيذ في السنة؛ ومواصلة إجراء التقييمات كل أربع سنوات، وإعداد تقارير التقدم المحرز كل أربع سنوات؛ وفي الفترات الفاصلة بين التقييمات الرباعية السنوات؛ وتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف كل أربع سنوات؛ ومواصلة اللجنة التنفيذية عقد اجتماعاتها حسب الاقتضاء يمكن عقد اجتماعات استثنائية للأطراف إذا طرأت حاجة إلى اتخاذ قرارات على وجه السرعة عقد اجتماعات مديري أبحاث الأوزون التابعة لاتفاقية فيينا، بما فيها اجتماع مكتب مؤتمر الأطراف، وعقد اجتماعات مؤتمر الأطراف كل أربع سنوات
الأثر على سير العمل	لا توجد أي اضطرابات لسير العمل الحالي بموجب بروتوكول مونتريال	اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية عن بُعد تركز المفاوضات في اجتماعات الأطراف الممددة المدة	فترات طويلة تفصل بين اجتماعات الأطراف، مما يؤدي إلى زيادة
وصنع القرار (المزايا/العيوب)	اتخاذ القرارات سنوياً	تناول البنود الإعلامية عن بُعد	عأعباء العمل وتراكم عدد أكبر من القرارات التي يتعين على اجتماعات الأطراف اتخاذها؛ وتخطيط الدقيق لبرنامج عمل الأطراف؛ ووضع جدول أعمال استراتيجي يمتد على سنتين لاجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف ومناقشاتها
	ستتم المحافظة على المستوى المرتفع القائم من مشاركة الأطراف والجهات المعنية	الحاجة إلى إدارة دقيقة لجدول الأعمال	تخطيط ارتجالي عند ظهور الحاجة إلى ذلك (مثل الحاجة إلى صنع القرار والمسائل المستجدة)
	إدراج بعض بنود جدول الأعمال قسراً في بعض الأحيان	التحديات التي تطرحها الاجتماعات المعقودة عن بُعد (مثل اختلاف المناطق الزمنية، ومشكلات الاتصال، والحاجة إلى تكثيف التخطيط والمشاورات فيما بين الدورات، وما إلى ذلك)؛ والاضطرار إلى إدراج بعض بنود جدول الأعمال في بعض الأحيان	خطر تراكم الأعمال وتأخر البت فيها، الاعتماد على عقد اجتماعات استثنائية للأطراف؛ واحتمال ازدحام جداول الأعمال؛ واحتمال زيادة

الجانب	السيناريو "أ" (استمرار الحالة كالعادة)	السيناريو "ب" (اجتماع الأطراف السنوي الممدد)	السيناريو "ج" (اجتماع الأطراف كل سنتين)
			عدد الإحاطات عن بُعد والمشاورات فيما بين الدورات؛ والحاجة إلى التخطيط الدقيق للعمل لتجنب التأخير في مواعيد المناقشات واتخاذ القرارات
أعمال التقييم	عدم إدخال أي تغيير على دورة العمل؛ وعقد اجتماعات سنوية للأفرقة ولجان الخيارات التقنية؛ وإعداد تقارير سنوية عن التقدم المحرز؛ وإجراء تقييمات كل أربع سنوات؛ وإعداد تقرير تجديد الموارد كل ثلاث سنوات؛ والاضطلاع بمهام سنوية محددة بناءً على القرارات الصادرة عن اجتماع الأطراف دورات العمل كالمعتاد والعمليات المتوقعة	عدم إدخال أي تغيير على دورة العمل؛ وعقد اجتماعات سنوية للأفرقة ولجان الخيارات التقنية؛ وإعداد تقارير سنوية عن التقدم المحرز؛ وإجراء تقييمات كل أربع سنوات؛ وإعداد تقرير تجديد الموارد كل ثلاث سنوات؛ والاضطلاع بمهام سنوية محددة بناءً على القرارات الصادرة عن اجتماع الأطراف تحقيق وفورات في تكاليف السفر لحضور اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية	إجراء تقييمات كل أربع سنوات؛ وإعداد تقارير عن التقدم المحرز كل أربع سنوات، في الفترات الفاصلة بين التقييمات التي تُجرى كل أربع سنوات؛ وإعداد تقرير تجديد الموارد كل أربع سنوات؛ وتلبية طلبات محددة كل سنتين بناءً على القرارات الصادرة عن اجتماع الأطراف تحقيق وفورات نتيجة خفض عدد اجتماعات الأفرقة ولجان الخيارات التقنية وفريق العمل، وتقليص السفر لحضور اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف
الامتثال	عدم إدخال أي تغيير على طرائق عقد الاجتماعات، بما يضمن استمرار سير العمل كالمعتاد في معالجة الحالات المتعلقة بالامتثال والإبلاغ عن البيانات؛ واتخاذ اجتماعات الأطراف قرارات بشأن تلك الحالات في الوقت المناسب	عقد اجتماعين للجنة التنفيذ سنوياً، على أن يُعقد الاجتماع الأول عن بُعد عدم حدوث أي تعطيل لدورة عمل لجنة التنفيذ؛ والاستفادة من التجربة الإيجابية لعقد اجتماعات اللجنة عن بُعد خلال الفترة 2020-2021؛ ونظر اجتماعات الأطراف في الحالات المتعلقة بالامتثال واتخاذ القرارات بشأنها في الوقت المناسب تحقيق وفورات نتيجة تقليص السفر وعقد الاجتماعات عن بُعد	عقد اجتماع واحد للجنة التنفيذ سنوياً؛ واعتماد القرارات الصادرة عن اجتماعات الأطراف بشأن الحالات المتعلقة بالامتثال والإبلاغ عن البيانات مرة واحدة فقط كل سنتين؛ وإمكانية وضع آلية تهدف إلى ضمان تنفيذ الأطراف توصيات لجنة التنفيذ في الفترات الفاصلة بين اجتماعات الأطراف تحقيق وفورات نتيجة تقليص خدمات المؤتمرات والسفر وخفض وتيرة عقد الاجتماعات
تجديد الموارد	عدم إدخال أي تغيير على دورة تجديد الموارد؛ ومواصلة اللجنة التنفيذية عقد اجتماعاتها حسب الاقتضاء (بواقع اجتماعين سنوياً في الوقت الحالي)	عدم إدخال أي تغيير على دورة تجديد الموارد؛ ومواصلة اللجنة التنفيذية عقد اجتماعاتها حسب الاقتضاء (بواقع اجتماعين سنوياً في الوقت الحالي)	الانتقال من دورة مدتها ثلاث سنوات إلى دورة مدتها أربع سنوات؛ وتغيير موعد إجراء دراسة فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي بشأن تجديد الموارد وفقاً لذلك أيضاً
تكاليف^ب	6.18 مليون دولار أمريكي	5.18 مليون دولار أمريكي	4.57 مليون دولار أمريكي
(متوسط الميزانية السنوية للفترة 2028-2031)		(الوفورات المحققة مقارنة بالسيناريو "أ": 16% (1.01 مليون دولار أمريكي))	(الوفورات المحققة مقارنة بالسيناريو "أ": 26% (1.61 مليون دولار أمريكي))

الجانب	السيناريو "أ" (استمرار الحالة كالعادة)	السيناريو "ب" (اجتماع الأطراف السنوي الممدد)	السيناريو "ج" (اجتماع الأطراف كل سنتين)
الاستدامة المالية	الحفاظ على الاحتياطي حتى عام 2030 بمعدل تحصيل قدره 75%	الحفاظ على الاحتياطي حتى عام 2031 بمعدل تحصيل قدره 75%	الحفاظ على الاحتياطي حتى عام 2031 بمعدل تحصيل قدره 75%، بالإضافة إلى نحو 500000 دولار أمريكي لتنفيذ الأنشطة

الاختصاصات: COP – مؤتمر الأطراف؛ ExCom – اللجنة التنفيذية؛ ImpCom – لجنة التنفيذ؛ MLF – الصندوق المتعدد الأطراف؛ MOP – اجتماع الأطراف؛ OEKG – الفريق العامل المفتوح العضوية؛ ORM – مديرو أبحاث الأوزون؛ TEAP – فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي؛ TOC – لجنة الخيارات التقنية.

أ- ستُعقد الاجتماعات، ما لم يُنص على خلاف ذلك، بالحضور الشخصي.

ب- تمثل أرقام التكلفة المجاميع الإجمالية لميزانيات الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال الواردة في الجدول 3 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4، محسوبةً على أساس المتوسط للفترة 2031-2028.

ج . الآثار المترتبة على المشاركة الفعالة والعادلة والشاملة

18. يمكن أن يؤدي خفض وتيرة عقد الاجتماعات إلى تحقيق وفورات، لكن من شأن ذلك أن يطيل الفترات الفاصلة بين الفرص المتاحة للأطراف للتفاعل المباشر فيما بينها ومع سائر الجهات المعنية. وستعتمد أهمية هذا التأثير على حجم العمل خلال الفترات الفاصلة بين الاجتماعات وعلى مدى توافر آليات فعالة لإجراء المشاورات وتبادل المعلومات وتقديم الدعم التقني فيما بين الدورات.

19. ومن الممكن أن تؤدي زيادة استخدام الاجتماعات عن بُعد إلى تيسير المشاركة، من خلال الاستغناء عن الحاجة إلى السفر، وتمكين المزيد من المسؤولين الوطنيين أو الخبراء التقنيين من المشاركة دون الحاجة إلى السفر. وفي الوقت نفسه، قد تؤثر التفاوتات في جودة الاتصال وإمكانية الوصول إلى التقنية المناسبة واختلاف المناطق الزمنية وبيئات العمل على قدرة بعض الأطراف على المشاركة الكاملة. وقد تقل أيضًا، في صيغ الاجتماعات المعقودة عن بُعد، فرص إجراء المشاورات غير الرسمية والتبادلات المباشرة التي قد تكون مهمة لتوضيح المسائل التقنية ومسائل التفاوض المعقدة وتيسير التوصل إلى توافق في الآراء. وفي الحالات التي تكون فيها الترجمة الشفوية مطلوبة، يتحتم أيضًا توفير خدمات موثوقة.

20. وتُعدّ إمكانية الحصول على خدمات الترجمة الشفوية عنصرًا مهمًا لضمان المشاركة المنصفة في الاجتماعات الحكومية الدولية. لذلك، ينبغي النظر في أي تغييرات من شأنها أن تؤثر على الترجمة الشفوية ليس فقط من حيث آثارها المالية، وإنما أيضًا من حيث تأثيرها على قدرة الأطراف على فهم المسائل قيد النظر والإدلاء بمدخلات بشأنها والتفاوض حولها. وتشهد خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية المدعومة بالذكاء الاصطناعي تطورًا سريعًا (انظر القسم ثالثًا . ج . أدناه).

21. ويمكن النظر في عدد من الضمانات لضمان ألا تؤثر تدابير الكفاءة بشكل غير متناسب على البلدان الصغيرة ذات القدرات المؤسسية والتقنية المحدودة، التي قد تكون أشدّ حاجة إلى الحصول في الوقت المناسب إلى المعلومات والتوجيه التقني وبناء القدرات خلال الفترات الفاصلة بين الدورات. ولتمكين الوفود، ولا سيما الصغيرة منها التي تحضر الاجتماعات، من الاستفادة منها استفادة كاملة، ينبغي اتخاذ التدابير التالية: تجنب تنظيم جلسات تفاوضية متزامنة؛ والتزويد بخدمات ترجمة شفوية فورية كافية خلال الجلسات العامة؛ وضمان إمكانية التنبؤ بمواعيد الاجتماعات وإتاحة وقت كافٍ للمشاورات الإقليمية وغير الرسمية؛ ومواصلة تقديم الدعم لتغطية تكاليف سفر الأطراف المؤهلة العاملة بموجب المادة 5 لحضور الاجتماعات الحضرية؛ وإتاحة الوثائق قبل الاجتماعات بوقت كافٍ؛ وضمان إمكانية الحصول على الدعم التقني فيما بين الدورات؛ واستخدام الترتيبات الافتراضية بشكل انتقائي، بما يعزّز المشاركة بدلًا من تقييدها.

22. يمكن أن يتمثل أحد الاعتبارات التوجيهية عند اختيار الطرائق المناسبة لعقد الاجتماعات في ضرورة أن تحافظ تدابير تحسين الكفاءة، قدر الإمكان، على قدرة جميع الأطراف على المشاركة بفعالية وإنصاف في أعمال مؤسسات معاهدات الأوزون وعلى الحصول على المعلومات والدعم اللازمين لتنفيذ التزاماتها.

د . أثر السيناريوهات على احتياجات الأمانة من الموظفين وتكاليف توظيفهم

23. لم تتناول الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4 التغييرات التي قد تطرأ على قدرة الأمانة على دعم تنفيذ معاهدات الأوزون. ويتوقف أثر السيناريوهات على احتياجات الأمانة من الموظفين وتكاليفهم على

طبيعة التغييرات المتوخاة ونطاقها. ولن يؤدي خفض وتيرة عقد الاجتماعات ومدتها أو إجراء تغييرات في صيغة انعقادها بالضرورة إلى تقليص متناسب لحجم العبء الملقى على عاتق الأمانة أو لتكاليف الموظفين.

24. ويتمثل جزء كبير من عمل الأمانة في مهام تظل ضرورية، بغض النظر عن عدد الاجتماعات أو مدتها. وتشمل هذه المهام دعم الأطراف في تنفيذها اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال الملحق بها والامتثال لأحكامهما؛ وتلقي البيانات والمعلومات الأخرى المقدمة من الأطراف واستعراضها ومعالجتها؛ ودعم لجنة التنفيذ والمكتب؛ وتقديم الخدمات اللازمة لأفرقة التقييم والهيئات الأخرى؛ وإعداد الوثائق وتجهيزها؛ وصيانة نظم المعلومات والسجلات المؤسسية؛ والاستجابة لطلبات الأطراف؛ وتنسيق مختلف الأنشطة مع أمانة الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة وغيرها من المنظمات ذات الصلة؛ والاضطلاع بالمهام المالية والإدارية ومهام إدارة البرامج. ونظرًا لأن أمانة الأوزون جزء من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سيظل التنسيق مع اجتماعات برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنشطته والمشاركة فيها أمرًا ضروريًا أيضًا.

25. ومن شأن التغييرات في ترتيبات الاجتماعات أن تؤثر بشكل رئيسي على مكونات عمل الأمانة المتعلقة بالاجتماعات. وحتى مع تقليص مدة الاجتماعات، سيظل جزء كبير من الأعمال التحضيرية وأعمال المتابعة قائمًا؛ إذ سيبقى من الضروري إعداد وثائق الاجتماعات وتجهيزها، وإجراء مشاورات مع الأطراف والشركاء، واتخاذ الترتيبات اللوجستية اللازمة، واستكمال تقرير الاجتماع وأعمال المتابعة اللاحقة. وقد يؤدي تقليص مدة الاجتماعات أيضًا إلى نقل بعض الأعمال إلى المشاورات فيما بين الدورات أو الاجتماعات الافتراضية، بدلًا من الاستغناء عنها. وبناءً على ذلك، يُتوقع أن يكون للسيناريوهات التي تنطوي على تغييرات محدودة نسبيًا في مدة الاجتماعات أثر فوري أكبر على تكاليف الاجتماعات، مثل تكاليف خدمات المؤتمرات والترجمة الشفوية والسفر ومدفوعات بدل الإقامة اليومي، مقارنة بأثرها على احتياجات الأمانة من الموظفين وتكاليف توظيفهم.

26. وقد يكون للسيناريوهات التي تنطوي على خفض أكبر أو أكثر استدامةً لتيرة عقد الاجتماعات، مثل السيناريو "ج"، تأثير أكبر على حجم العمل. ومع ذلك، سيتعين تقييم أي آثار مترتبة على الموظفين من خلال دراسة المهام وحجم العمل المرتبط بالسيناريو ذي الصلة بدلًا من تطبيق خفض متناسب استنادًا إلى وتيرة عقد الاجتماعات ومدتها. وقد لا يتسنى خفض عدد الموظفين إلا في حال أدى الانخفاض المستمر في حجم العمل إلى الاستغناء عن بعض الوظائف أو تخفيض درجاتها، أو ترك الوظائف الشاغرة دون شغلها، أو تقليص الاستعانة بالموظفين المؤقتين أو الاستشاريين، أو إعادة هيكلة ترتيبات التوظيف بطريقة أخرى. وينبغي أن تراعي هذه التغييرات القدرة اللازمة للاضطلاع بالمهام التي تسند لها الأطراف إلى الأمانة وضمان استمرارية سير العمل والخدمات.

ثالثًا - المعلومات المستكملة والمستجدة

أ - مستجدات عملية «الأمم المتحدة 80» UN80

27. أطلق الأمين العام للأمم المتحدة مبادرة «الأمم المتحدة 80» في آذار/مارس 2025، تزامنًا مع الذكرى الثمانين لتأسيس الأمم المتحدة، بوصفها عملية إصلاح على نطاق المنظومة، ترمي إلى تعزيز الكفاءة والفعالية الداخليتين من خلال تبسيط العمليات، واستعراض تنفيذ الولايات، واستكشاف التغييرات الهيكلية وإعادة مواءمة البرامج على امتداد منظومة الأمم المتحدة. وتهدف حزمة العمل 27، وهي إحدى حزم العمل المنشأة في إطار المبادرة، إلى تعزيز اتساق الدعم البيئي الذي تقدمه الأمم المتحدة وكفاءته وتأثيره، ومعالجة التزايد في تجزؤ

الهيكل المؤسسي للأمم المتحدة، على الرغم مما تحقق من إنجازات في هذا المجال. ويجري النظر في أربعة مجالات رئيسية - وهي العلوم البيئية، والحوكمة، والتنسيق، ودعم البلدان في التنفيذ - وتحديدًا فيما يتعلق بإمكانية إعادة الهيكلة المؤسسية وتحسين الأداء الوظيفي. ولا تتضمن حزمة العمل مقترحات لتغيير الولايات القانونية للاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، بل تهدف بدلاً من ذلك إلى تحسين التنسيق والتنفيذ وتقديم الخدمات مع احترام استقلالية هيئات المعاهدات.

28. ويشترك في قيادة حزمة العمل 27 كلٌّ من المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بمشاركة نحو 20 كيانًا آخر، من بينها أمانة الأوزون. وقُدِّم مشروع التقرير النهائي المتعلق بحزمة العمل إلى الأمين العام في حزيران/يونيه 2026، وأعقب ذلك إحاطات للدول الأعضاء واللجنة التوجيهية لمبادرة «الأمم المتحدة 80». وكان من المتوقع الانتهاء من إعداد التقرير، بما في ذلك الأهداف والتوصيات الواردة فيه (انظر الإطار أدناه)، بحلول آب/أغسطس 2026، على أن يقدم الأمين العام بعد ذلك موجزًا للمعلومات. وحتى وقت إعداد هذه المذكرة، لم يكن التقرير قد صدر بعد.

موجز الأهداف الثلاثة والتوصيات العشر الواردة في حزمة العمل 27

أ - الارتقاء بالبيئة في النظام المتعدد الأطراف

1. الإقرار بأن البيئة السليمة تشكل أساسًا تقوم عليه الركائز الثلاث لميثاق الأمم المتحدة
- 2- تمكين جمعية الأمم المتحدة للبيئة من تحقيق كامل إمكاناتها بوصفها الهيئة العالمية التابعة للأمم المتحدة التي تضطلع دور المنصة الجامعة للعمل البيئي المتسق على نطاق المنظومة
- 3- إعادة ترسيخ مكانة علوم البيئة بوصفها أحد الأصول المشتركة للأمم المتحدة
- 4- تعزيز مكانة وظيفة التنسيق البيئي: فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة بصيغته المطوّرة (2.0)

ب - تعزيز الإدارة البيئية متعددة الأطراف

- 5- استكشاف خيارات الدمج حيثما أمكن
- 6- تعزيز أوجه التآزر البرنامجية عبر الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف
- 7- تعزيز أوجه التآزر الإدارية عبر الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف وتنسيق متطلبات الإبلاغ

ج - توسيع نطاق تنفيذ التزامات البلدان وأولوياتها

- 8- إرساء هيكل تنسيقي لضمان اتساق السياسات وتحقيق النتائج على نطاق منظومة الأمم المتحدة
- 9- إنشاء مراكز دعم مدعومة بالنكاه الاصطناعي، بدءًا من مركز تجريبي لدعم المناخ، بوصفها "مراكز شاملة" تيسر تقديم الدعم للدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها
- 10- إضفاء الطابع المؤسسي على التواصل المباشر مع الجهات الفاعلة في الاقتصاد الحقيقي لتسريع التنفيذ وتوجيه رأس المال الخاص نحو تحقيق نتائج مستدامة

29. في ضوء مساعي مبادرة «الأمم المتحدة 80» إلى تحقيق إعادة الهيكلة المؤسسية وتحسين الأداء الوظيفي المشار إليهما أعلاه، شرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إجراء استعراض شامل للكفاءة على نطاق المنظومة، بهدف تبسيط العمليات وتعزيز تركيز الأنشطة البرنامجية وتعظيم أثرها، بما يضمن زيادة فعاليتها والتعامل مع حالات عدم اليقين المالي الناجمة عن التحولات في سياسات البلدان وأولوياتها. وفي إطار هذه الجهود، يعتزم برنامج الأمم المتحدة للبيئة توحيد الوظائف الإدارية التابعة لشعبه ضمن مركز موحد، تحقيقًا لمكاسب في الكفاءة والحدّ من التجزؤ الإداري. ويجري إجراء استعراض وتقييمات ذات صلة من المتوقع أن تكتمل في عام 2027.

ب - الآثار المترتبة على الطرائق المختلفة لعقد الاجتماعات

1- تغيير طرائق عقد الاجتماعات

30. تشمل طرائق عقد الاجتماعات مدى تواترها، ومواعيدها، ومدتها، وشكلها. يمكن تعديل كلٍّ من هذه المعايير على حدة أو بالجمع بينها، فيما يتعلق بالاجتماعات المشمولة في السيناريوهات، مع ما يترتب على ذلك من آثار تشغيلية ومالية متفاوتة. وبالنظر إلى العدد الكبير من التوليفات الممكنة، يُعرض في هذا القسم بعض الأمثلة لأبرز التغييرات التي يمكن النظر في إدخالها، إلى جانب تقديرات استرشادية للتكاليف المترتبة عليها.

31. وبشكل عام، تتحدد تكاليف الاجتماعات إلى حد كبير بالعوامل التالية:

- (a) مكان انعقاد الاجتماع، الذي يؤثر في تكاليف استخدام مقر الاجتماع نفسه، وتكاليف سفر المشاركين الذين تتحمل الجهة المنظمة نفقاتهم، وموظفي الأمانة، وموظفي خدمات المؤتمرات، بمن فيهم المترجمون الفوريون، ومعدّو التقارير، والمحرون، ومساعدو التحرير وإدارة الوثائق؛
- (b) جدول أعمال الاجتماع، الذي يؤثر في عدد الوثائق التي تخضع للتحرير والترجمة إلى لغات الاجتماع؛
- (c) صيغة انعقاد الاجتماع (عن بعد، أو حضورياً) ومدته.

32. يعرض الجدول 2 تقديرات تكاليف اجتماعات الأطراف واجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية وفقاً لطرائق انعقادها الحالية، وفي ظل إدخال تغييرات على مدة تلك الاجتماعات وصيغ انعقادها، إلى جانب تقديرات الفروق في التكاليف المترتبة على هذه التغييرات:

- (a) يُعقد اجتماع الأطراف حالياً حضورياً على مدى خمسة أيام. ويوضح الجدول 2 الزيادة في التكلفة المرتبطة بتمديد الاجتماع ليُعقد حضورياً على مدى سبعة أيام (بواقع خمسة أيام للجزء التحضيري ويومين للجزء الرفيع المستوى)، وفقاً لما هو متوخى في السيناريو باء؛
- (b) يعقد الفريق العامل المفتوح العضوية حالياً اجتماعات حضورية تستمر خمسة أيام. ويبيّن الجدول 2 الوفورات في التكاليف التي يمكن تحقيقها من خلال تقليص مدة الاجتماعات الحضورية إلى أربعة أيام أو ثلاثة أيام، أو عقدها عن بُعد لمدة أربعة أيام أو يومين، للنظر في بنود جدول الأعمال ذات الطابع المعلوماتي، مع التزويد أو عدم التزويد بخدمات الترجمة الشفوية.

الجدول 2

تقديرات تكاليف اجتماعات الأطراف واجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية وفقاً لطرائق انعقادها الحالية وأمثلة على طرائق انعقاد معدلة

الطرائق	اجتماع	الوفورات الاسترشادية/التكاليف الإضافية لخدمات المؤتمرات لكل اجتماع	الملاحظات
الممارسة الحالية (اجتماع الأطراف لمدة خمسة أيام، حضورياً)	600000 دولار أمريكي	لا ينطبق	تقديرات تستند إلى اجتماع الأطراف المقرر عقده في نيروبي
يومان إضافيان لاجتماع الأطراف في نيروبي	لا ينطبق	التكاليف الإضافية: 150000 دولار أمريكي	بدل إقامة يومي إضافي لمدة يومين لـ 120 مشاركاً من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5: 70000 دولار أمريكي
الممارسة الحالية (اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية لمدة خمسة أيام، حضورياً)	650000 دولار أمريكي	لا ينطبق	تقديرات تستند إلى اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية المقرر عقده في بانكوك وفقاً للوثيقة UNEP/OzL.Pro.38/4
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية لمدة أربعة أيام، حضورياً	545000 دولار أمريكي	105000 دولار أمريكي	وفورات ناتجة عن استخدام مكان الاجتماع (الإيجار والأمن والمرافق) وعن خدمات المؤتمرات، شاملة للترجمة الشفوية وكتابة التقارير وتحريرها (الأتعاب وبدل الإقامة اليومي) قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 مبلغ 35000 دولار أمريكي (ما يعادل بدل إقامة ليوم واحد لـ 120 مشاركاً)
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية لمدة ثلاثة أيام، حضورياً	480000 دولار أمريكي	170000 دولار أمريكي	وفورات ناتجة عن استخدام مكان الاجتماع (الإيجار والأمن والمرافق) وعن خدمات المؤتمرات، شاملة للترجمة الشفوية وكتابة التقارير وتحريرها (الأتعاب وبدل الإقامة اليومي) قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 مبلغ 70000 دولار أمريكي (ما يعادل بدل إقامة ليومين لـ 120 مشاركاً) خطر عدم التمكن من استكمال النظر في جميع بنود جدول الأعمال
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية عن بعد لمدة أربعة أيام (ثمانية جلسات، مدة كل منها ساعتان) مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	360000 دولار أمريكي	290000 دولار أمريكي	استناداً إلى متوسط النفقات الفعلية لاجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية التي عُقدت خلال الفترة 2020-2021، مع تعديلها مراعاة للتضخم وفورات ناتجة عن استخدام مكان الاجتماع (الإيجار والأمن والمرافق) وسفر موظفي خدمات المؤتمرات مع تعويض جزء منها بتكاليف استخدام منصة لاجتماعات عن بعد قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 نحو 420000 دولار أمريكي

الطرائق	اجتماع	لخدمات المؤتمرات لكل اجتماع	الوفورات الاسترشادية/التكاليف الإضافية لخدمات المؤتمرات لكل اجتماع	الملاحظات
				قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر موظفي الأمانة نحو 100000 دولار أمريكي خطر عدم التمكن من استكمال النظر في جميع بنود جدول الأعمال عدم القدرة على عقد اجتماعات جانبية ومناقشة المسائل والتفاوض بشأنها على هامش الجلسات العامة واجتماعات أفرقة الاتصال عدم اليقين بشأن إتاحة مترجمي الأمم المتحدة لتقديم خدمات الترجمة الشفوية الفورية عن بُعد خلال الجلسات
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية عن بعد لمدة أربعة أيام (ثمانى جلسات، مدة كل منها ساعتان) مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	227000 دولار أمريكي	423000 دولار أمريكي	استنادًا إلى متوسط النفقات الفعلية لاجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية التي عُقدت خلال الفترة 2020-2021، مع تعديلها مراعاةً للتضخم وفورات ناتجة عن استخدام مكان الاجتماع (الإيجار والأمن والمرافق) والترجمة الشفوية، وسفر موظفي خدمات المؤتمرات، مع تعويض جزء منها بتكاليف استخدام منصة للاجتماعات عن بعد قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 نحو 420000 دولار أمريكي قد تبلغ الوفورات الناتجة عن سفر موظفي الأمانة نحو 100000 دولار أمريكي خطر عدم التمكن من استكمال النظر في جميع بنود جدول الأعمال عدم القدرة على عقد اجتماعات جانبية ومناقشة المسائل والتفاوض بشأنها على هامش الجلسات العامة واجتماعات أفرقة الاتصال	
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية عن بعد لمدة يومين (أربع جلسات، مدة كل منها ساعتان) مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	180000 دولار أمريكي	470000 دولار أمريكي		
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية عن بعد لمدة يومين (أربع جلسات، مدة كل منها ساعتان) دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	113000 دولار أمريكي	537000 دولار أمريكي		

الاختصارات: MOP – اجتماع الأطراف؛ OEWG – الفريق العامل المفتوح العضوية.

33. تعقد لجنة التنفيذ اجتماعين سنويًا، بالتزامن مع اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماع الأطراف. نظرًا لعبء العمل الثقيل الذي تتحمله اللجنة في السنوات الأخيرة، والذي يُعزى أساسًا إلى طلبات مراجعة خطوط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية المقدّمة من عدد من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5، زادت مدة اجتماعات اللجنة إلى يومين. بالإضافة إلى عوامل التكلفة المذكورة في الفقرة 31 أعلاه، تتأثر تكاليف اجتماعات اللجنة أيضًا بالعوامل التالية:

(a) تكوين اللجنة من حيث العضوية، الذي يؤثر في عدد اللغات المطلوبة للترجمة الشفوية وترجمة الوثائق السابقة للدورة؛

(b) تكاليف سفر الأعضاء؛

(c) عدد الحالات المعروضة على اللجنة للنظر فيها، وهو ما يؤثر في حجم الوثائق، وقد أثر في الآونة الأخيرة أيضًا في مدة الاجتماع.

34. يُلخّص الجدول 3 الوفورات التقديرية والآثار المترتبة على مختلف طرائق انعقاد الاجتماعات الموضّحة أعلاه.

الجدول 3

التكاليف المقدّرة لاجتماعات لجنة التنفيذ وفقًا لطرائق انعقادها الحالية والبديلة

الطريقة	التكلفة الاستشارية لخدمات المؤتمرات لكل اجتماع	تكاليف خدمات المؤتمرات لكل اجتماع	الوفورات الاستشارية في
الممارسة الحالية: اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يومين، حضورًا، مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	100000 دولار أمريكي	لا ينطبق	تقديرات تستند إلى تكاليف الاجتماعات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.38/4
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد، حضورًا، مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	85000 دولار أمريكي	15000 دولار أمريكي	متوسط تكلفة كل اجتماع عُقد في عام 2024، مع تعديلها مراعاةً للتضخم بما يتناسب مع عقد الاجتماعات في عام 2027
			في عام 2024، تجاوزت تكاليف الترجمة الشفوية تكاليف إعداد الوثائق وفورات ناتجة عن الترجمة الشفوية واستخدام مكان الاجتماع وتقليص أيام تقديم الخدمات؛ مع عدم تغيير تكاليف إعداد الوثائق؛ وبندل إقامة يومي ليوم واحد (2000 دولار أمريكي للأعضاء المشمولين بالمادة 5)
			المخاطر: عدم كفاية الوقت في السنوات التي تشهد عددًا كبيرًا من الحالات المعروضة على اللجنة
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد، حضورًا، دون التزويد	54000 دولار أمريكي	46000 دولار أمريكي	تقديرات تستند إلى تكاليف الاجتماعات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.38/4/Add.1

الطريقة	المؤتمرات لكل اجتماع	تكاليف خدمات المؤتمرات لكل اجتماع	الوفورات الاسترشادية في
بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	70000 دولار أمريكي	30000 دولار أمريكي	الوفورات المشار إليها أعلاه، بالإضافة إلى الوفورات الناتجة عن عدم ترجمة وثائق ما قبل الدورة
اجتماع لجنة التنفيذ عن بعد لمدة يومين (أربع جلسات مدة كل منها ساعتان في اليوم)، مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية	70000 دولار أمريكي	30000 دولار أمريكي	استنادًا إلى التكاليف الفعلية للاجتماعات المعقودة عن بعد في عام 2021، بعد تعديلها مراعاة للتضخم بما يتناسب مع عقد الاجتماعات في عام 2027
اجتماع لجنة التنفيذ عن بعد لمدة يومين (أربع جلسات مدة كل منها ساعتان في اليوم)، دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	39000 دولار أمريكي	61000 دولار أمريكي	أظهرت تجربة عامي 2020 و 2021 نجاح الاجتماعات المعقودة عن بعد وعدم مواجهتها صعوبات تُذكر، باستثناء صعوبة تحديد توقيت يناسب جميع أعضاء اللجنة
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد عن بعد (جلستان مدة كل منهما ساعتان)، دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	30000 دولار أمريكي	70000 دولار أمريكي	وفورات تبلغ نحو 32500 دولار أمريكي ناتجة عن سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد عن بعد (جلستان مدة كل منهما ساعتان)، دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	30000 دولار أمريكي	70000 دولار أمريكي	زيادة الأعمال التحضيرية اللازمة لتنظيم الجلسات المعقودة عن بُعد
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد عن بعد (جلستان مدة كل منهما ساعتان)، دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	30000 دولار أمريكي	70000 دولار أمريكي	تقديرات تستند إلى نفقات عام 2021، بعد تعديلها مراعاة للتضخم بما يتناسب مع عقد الاجتماعات في عام 2027
اجتماع لجنة التنفيذ لمدة يوم واحد عن بعد (جلستان مدة كل منهما ساعتان)، دون التزويد بخدمات الترجمة الشفوية ودون ترجمة لوثائق ما قبل الدورة	30000 دولار أمريكي	70000 دولار أمريكي	عُدِّلَت نفقات عام 2021 لخفض تكاليف الترجمة الشفوية وكتابة التقارير، واستبعاد ترجمة وثائق ما قبل الدورة، وخفض تكاليف المنصة

35. تتسق التكاليف الاسترشادية لخدمات المؤتمرات الواردة في الجدولين 2 و 3 مع التكاليف المحددة في الميزانية الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.38/4/Add.1. بالإضافة إلى الوفورات الاسترشادية في التكاليف المعروضة في الجدولين، يمكن دراسة إمكانية تحقيق وفورات إضافية في بنود الميزانية التالية:

- (a) من شأن عقد اجتماعات المكتب باللغة الإنكليزية فقط أن يؤدي إلى خفض الميزانية العادية لاجتماع المكتب بنحو 16000 دولار أمريكي؛

- (b) يشكل بند وثائق الاجتماع، بما يشمل من تحرير وترجمة، جزءاً كبيراً من تكاليف خدمات المؤتمرات (نحو 25% بالنسبة إلى اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية و35% بالنسبة إلى اجتماعات الأطراف)؛ وعليه، فإن تقليص حجم الوثائق التي تخضع للتحرير والترجمة من شأنه أن يخفض التكاليف.
36. يمكن تنفيذ تقليص مدة الاجتماعات، مثل اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية، بوصفه تدبيراً محدداً لتحسين الكفاءة دون أن يعني ذلك بالضرورة أن يليه خفض إضافي لوتيرة عقد الاجتماعات أو تقليص لمدتها أو نطاقها، أو في عناصر أخرى من الترتيبات المؤسسية لبروتوكول مونتريال. وستظل أي تغييرات لاحقة خاضعة لنظر الأطراف فيها واتخاذها القرار بشأنها في ضوء الظروف السائدة حالياً.
37. وفي الوقت نفسه، قد توفر الخبرة المكتسبة من تنفيذ هذا التدبير معلومات مفيدة تسترشد بها الأطراف مستقبلاً. ولذلك، يمكن استعراض تجربة عقد اجتماع أقصر مدةً بعد انقضاء فترة زمنية مناسبة لدراسة أثر ذلك على قدرة الأطراف على تغطية جميع البنود المدرجة في جدول الأعمال، وعقد اجتماعات أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية، وضمان مشاركة فعالة وشاملة، وإعداد المسائل على النحو الواجب للنظر فيها خلال اجتماع الأطراف. ويمكن أن يشمل الاستعراض أيضاً الوفورات المالية الفعلية المحققة، وما إذا كان تقليص مدة الاجتماع الرسمي قد أدى إلى أعمال إضافية فيما بين الدورات أو أعمال افتراضية أو غيرها من الأعمال.
38. وعلى نطاق أوسع، يُظهر تاريخ معاهدات الأوزون أن ترتيباتها المؤسسية قد تطورت استجابةً لتغير أعباء العمل والمتطلبات. وكما هو موضح في القسم "ثالثاً - و-" أدناه، جرى تعديل وتيرة عقد الاجتماعات في مراحل مختلفة من تطور اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال. وتشير الخبرة إلى إمكانية تكييف ترتيبات الاجتماعات مع الحفاظ على قدر كافٍ من المرونة للاستجابة للفترات التي تشهد زيادة في أنشطة التفاوض وارتفاعاً في أعباء العمل العلمي أو التقني.

2- حجم العمل فيما بين الدورات وتقديم الدعم للأطراف

39. قد يؤدي أي تقليص للاجتماعات الرسمية أو إعادة هيكلتها إلى نقل جزء الأعمال إلى الفترة الفاصلة بين الدورات. ويتوقف حجم عبء العمل الإضافي هذا على السيناريو المعني، وحجم جدول الأعمال ومدى تعقيده، ومدى إمكانية البت في المسائل في إطار ترتيبات الاجتماعات المنقحة.
40. فعلى سبيل المثال، قد يستلزم تقليص مدة اجتماع للفريق العامل مفتوح العضوية مع الإبقاء على جدول أعمال مماثل، بذل جهود تحضيرية إضافية، أو تبادل المراسلات المكتوبة، وإجراء مشاورات افتراضية أو مناقشات قبل الاجتماع أو بعده. وبالمثل، قد يؤدي خفض وتيرة عقد الاجتماعات الرسمية إلى زيادة الحاجة إلى إجراء مشاورات فيما بين الدورات لمعالجة المسائل التي تستجد بين الاجتماعات. ومن الممكن أن تؤدي زيادة استخدام الاجتماعات عن بعد إلى خفض تكاليف السفر وبعض تكاليف المؤتمرات، ولكنها ستظل تتطلب دعماً من الأمانة فيما يتعلق بوضع الجداول الزمنية، وإعداد الوثائق، والتنسيق، والترجمة الشفوية عند الاقتضاء، والترتيبات التقنية. وبالمثل، سيتطلب عقد الاجتماعات عن بعد بدلاً من الحضور الشخصي تخطيطاً مكثفاً واستعدادات موسعة بين الدورات.
41. ومن الممكن أيضاً أن يؤثر العمل الإضافي بين الدورات في قدرة الأمانة على الاضطلاع بالمهام الأخرى الموكلة إليها، وتقديم الدعم التقني والسياساتي إلى الأطراف في الوقت المناسب. ويكتسي هذا الاعتبار أهمية خاصة مع تقدم الأطراف في تنفيذ تعديل كيغالي ومعالجتها متطلبات التنفيذ والامتثال الآخذة في التطور.

-1

استخدام الذكاء الاصطناعي في الاجتماعات المعقودة عن بعد والمزودة بخدمات الترجمة الشفوية

43. لتقييم الجدوى العملية والتكاليف المرتبطة بتقديم خدمات الدعم للاجتماعات المعقودة عن بعد بالاستعانة بالذكاء الاصطناعي، أجرت الأمانة دراسة استقصائية شملت المنصات الثلاث للاجتماعات الافتراضية وهي Zoom و Microsoft Teams و Cisco Webex، وقارنت بينها من حيث تكاليف الاشتراك، ومدى توافر خدمات الترجمة الشفوية والعروض النصية المدعومة بالذكاء الاصطناعي باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وتكليفها، فضلاً عن مدى توافر هذه المنصات وإمكانية الوصول إليها في البلدان حول العالم. توجز النتائج في الجدول 4. تُقدّر بنحو 4,000 دولار أمريكي التكلفة التي تُدفع لمرة واحدة لتوفير المعدات اللازمة لتجهيز قاعة لعقد اجتماعات هجينة، تشمل ثلاثة إلى خمسة ميكروفونات للمنصة، وجهازي كاميرا لتصوير القاعة، ومعدات مساندة، سواء استُوجرت هذه المعدات أم اشتريت. وفي بعض البلدان، لا تتوفر أي من هذه المنصات (انظر الفقرة 46 أدناه).

مقارنة تكاليف الاشتراك في منصات Zoom و Microsoft Teams و Cisco Webex

	المنصة	خطّة	عدد المشاركين	(بالدولار الأمريكي)	(بالدولار الأمريكي)	(بالدولار الأمريكي)	التكلفة الأساسية	بالذكاء الاصطناعي	النصية المدعومة	الترجمات/العروض الشفوية	الترجمة
Zoom	سنوي	> 300	300	300	50	650	اجتماعات				
	غير محدود	1000	2000	300	50	2350	غير محدودة لمدة سنة واحدة (جميع اللغات)				
							سهولة دمج الترجمة الشفوية من جهات خارجية				

المنصة	خطه الاشتراك	عدد المشاركين	التكلفة الأساسية (بالدولار الأمريكي)	بالذكاء الاصطناعي (بالدولار الأمريكي)	بالذكاء الاصطناعي (بالدولار الأمريكي)	مجموع التكاليف (بالدولار الأمريكي)	الترجمة الشفوية المدعومة	الترجمات/العروض النصية المدعومة	الترجمة الشفوية المدعومة
والت ترجمة									
الشفوية البشرية									
اشترك مؤقت	شهران	> 300	60	غير متوفرة	—	60			
خلال فترة الاجتماع		1000	350	غير متوفرة	—	350			
اجتماعات	سنوي	> 300	300	300	غير محددة	600			
غير محدودة	غير محدود								
لمدة سنة واحدة									
قد تترتب تكاليف إضافية غير ظاهرة يلزم حساب مؤسسي									
Microsoft Teams Enterprise									
		1000	1000	300	غير محددة	1300			
Webex	سنوي	200	144	300	غير محددة	444			
Meet: السعر لكل مستخدم	غير محدود								
Webex Enterprise		1000	15000	300	غير محددة	15600			
إلى سعر			إلى 45000			< 45600			
المؤسسات الكبيرة < 95000									

المنصة	الاشتراك	عدد	خطه	الترجمة			
				التكلفة	بالذكاء	الشفوية	الترجمات/العروض
المنصة	الاشتراك	عدد	خطه	الأساسية	بالذكاء	الشفوية	الترجمات/العروض
				(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)
المنصة	الاشتراك	عدد	خطه	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)
الملاحظات	المشاركين	عدد	خطه	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)
(سعر غير رسمي)							

44. أكدت الدراسة الاستقصائية إمكانية الحصول على تراخيص سنوية لاستخدام منصتين، وهما Zoom و Microsoft Teams، بأسعار معقولة للغاية (2350 دولارًا أمريكيًا و1300 دولار أمريكي، على التوالي) لعقد اجتماعات بمشاركة ما يصل إلى 1000 مشارك، مع التزويد بخدمات الترجمة الشفوية المدعومة بالذكاء الاصطناعي باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وفي المقابل، تبلغ التكلفة المعتادة للترجمة الشفوية البشرية نحو 150000 دولار للاجتماع الحضوري ونحو 130000 دولار للاجتماع المعقود عن بعد.

45. وتظل الجودة العامل الحاسم. ويُعدّ التقييم الذي أجرته منظمة الصحة العالمية الأكثر صرامةً من بين التقييمات المتاحة داخل منظومة الأمم المتحدة. وخلص التقييم إلى أن هذه التقنية لم تكن قد بلغت بعد مستوى الملاءمة اللازم لاستخدامها في الاجتماعات مع الجهات المعنية من خارج المنظمة. وفيما يتعلق بالمفاوضات التي تكتسي فيها الصياغة الدقيقة لنصوص المعاهدات ومواقف البلدان والمصطلحات التقنية أهمية بالغة، لا يمكن للترجمة الشفوية المدعومة بالذكاء الاصطناعي، في الوقت الراهن، أن تحل محل المترجمين الشفويين البشريين.

46. وكشفت الدراسة الاستقصائية أن المنصات الثلاث تخضع لبعض القيود في بلدان معينة، من بينها كوبا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران (الجمهورية الإسلامية) والسودان والجمهورية العربية السورية. ولذلك، فإن عقد أي اجتماع رسمي عن بعد باستخدام إحدى هذه المنصات سيتطلب ترتيبات بديلة في تلك البلدان (مثل توفير خطوط اتصال هاتفي للمشاركة في الاجتماعات أو الحصول على تراخيص استثنائية) لضمان مشاركة منصفة وشاملة للجميع.

47. وعلى هذا الأساس، يُقترح إجراء استعراض دوري لهذه المنصات مع تطور التقنية، مع الإشارة إلى أن الأمانة العامة تستخدم بالفعل الذكاء الاصطناعي بصورة غير رسمية لإعداد نصوص النسخ اللفظي وموجزات الاجتماعات والبحث في السجلات (انظر أيضًا UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4، الفقرة 41).

2- استخدام الذكاء الاصطناعي في ترجمة وثائق الاجتماعات

48. درست الأمانة أداة ترجمة تجارية مدعومة بالذكاء الاصطناعي، وهي DeepL، التي تدعم اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وتُتاح من خلال خطط اشتراك. ويرد في الجدول 5 موجز للمعلومات الناتجة، إلى جانب أحجام النصوص المقاسة بعدد المحارف، لوثائق أُعدت لاجتماعين حديثين للأطراف.

الجدول 5

مقارنة بين باقات اشتراك DeepL لترجمة الوثائق

عدد المحارف	الحد الأقصى	الرسوم السنوية	خطة
(عدد الملفات)	الحد الأقصى (عدد)	(بالدولار الأمريكي)	DeepL
الاجتماع السابع والثلاثون للأطراف (MOP37)	OEWG48	105	300000
لا ينطبق	3	345	1000000
لا ينطبق	20	689	غير محدود
لا ينطبق	100		

49. يوضح التقييم أن التكلفة التقنية للترجمة الآلية أصبحت ضئيلة: إذ تكلف خطة اشتراك الشركات التي تغطي الوثائق الكاملة لاجتماع الأطراف واجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية باللغات الست للأمم المتحدة، 689 دولارًا سنويًا، مقارنة بتكاليف الترجمة البشرية، التي بلغت نحو 150000 دولار للاجتماع السابع والثلاثين للأطراف. ويمكن إجراء الترجمة نفسها باستخدام الذكاء الاصطناعي، إلا أن الخبرة البشرية ستظل ضرورية للتحقق من الترجمة وتصحيحها ووضعها في صيغتها النهائية.

50. وقد أضاف الطابع المؤسسي بالفعل على هذا النموذج للترجمة الآلية، القائم على التحقق البشري والتحرير اللاحق ووضع في صيغتها النهائية، ضمن منظومة الأمم المتحدة. وتدير إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مجموعة أدوات eLUNA/gText، التي تشمل أدوات للترجمة الآلية والترجمة بمساعدة الحاسوب تستند إلى مجموعة نصوص الأمم المتحدة باللغات الرسمية الست. غير أن خدمات المؤتمرات لا تتيح خدمات التحرير اللاحق بصورة مستقلة للوثائق التي تترجمها الأمانة باستخدام الذكاء الاصطناعي.

51. وتشمل الإجراءات التي يمكن للأمانة اتخاذها لتعزيز استخدامها للذكاء الاصطناعي ما يلي:

(a) إجراء اختبار تجريبي لأداة تجارية لترجمة الوثائق، مثل المذكرات الإعلامية للاجتماعات ومحتوى المواقع الإلكترونية، بتكلفة تتراوح بين 345 و689 دولارًا أمريكيًا؛

(b) إنشاء مسرد للمصطلحات الخاصة بالأوزون (مثل المواد الخاضعة للرقابة، وصياغات المعاهدات، والأسماء المؤسسية) في أداة مختارة؛

(c) إسناد خدمات التحرير البشري اللاحق للترجمة إلى جهات خارجية، لتشمل جميع الوثائق المترجمة أو وثائق مختارة (مثل نصوص المقررات، والوثائق المتعلقة بالامتنال، وتقارير الاجتماعات).

52. وفي ضوء ما تقدم، يمثل استخدام الذكاء الاصطناعي في ترجمة الوثائق تدبيرًا متاخمًا لتحسين الكفاءة وأقلّ مخاطرة مقارنة باستخدامه في الترجمة الشفوية المدعومة بالذكاء الاصطناعي، التي لا تزال تقنيةً ينبغي متابعة تطوراتها، لا اعتمادها في الاجتماعات الرسمية في الوقت الراهن.

د - الجهود المتصلة بالمشاركات

53. توجه الأمانة إلى الأطراف فواتير مرتين سنويًا، تذكرها فيها بالمشاركات المستحقة السداد للصندوقين الاستئمانيين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال. وتوافي الأمانة الأطراف أيضًا بتقارير عن حالة المشاركات في 30 نيسان/أبريل و30 أيلول/سبتمبر و31 كانون الأول/ديسمبر من كل عام. ولمواءمة ممارساتها مع ممارسات

برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الأخرى التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، شرعت الأمانة في نشر تقارير عن حالة المشاركات على موقعها الإلكتروني، وتُحدَّث هذه التقارير شهرياً.

54. وعملاً بمقررات الميزانية الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا وعن اجتماعات الأطراف، تتابع الأمانة، بالتعاون مع رئيس مؤتمر الأطراف، أوضاع الأطراف في اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال التي تراكمت عليها مشاركات غير مسددة عن سنتين أو أكثر، وذلك بإرسال رسائل تحثها على السداد، ثم متابعة الأمر معها على أساس ثنائي. وفي حين ترى الأمانة أن جهود المتابعة قد أسفرت عن سداد المشاركات المتأخرة، لم يُجرَ تقييم بشأن ما إذا كانت تلك الجهود قد أدت إلى تحسن معدلات السداد بمرور الوقت.

55. وتتباين الممارسات والنهج المتبعة بموجب الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى بشأن عدم سداد الاشتراكات، وتتراوح بين إرسال التذكيرات ووضع خطط للسداد، وفرض قيود على أهلية العضوية في المكتب والهيئات الأخرى، وعلى تقديم الدعم لتغطية تكاليف السفر، وعلى ممارسة حقوق التصويت. وتشمل الأمثلة على ذلك ما يلي:

(a) تنص اتفاقية التنوع البيولوجي على أن الأطراف التي تراكمت عليها اشتراكات غير مسددة عن سنتين أو أكثر لا تكون مؤهلة للعضوية في المكتب والهيئات الفرعية، ولا يجوز لها ترشيح أعضاء في لجان الامتثال؛

(b) بموجب معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، قد يترتب على تراكم اشتراكات متأخرة لمدة ثلاث سنوات أو أكثر فقدان حقوق التصويت والاستبعاد من شغل المناصب في هيئات الاتفاقية؛

(c) بموجب اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، قد لا تكون الأطراف التي تراكمت عليها اشتراكات غير مسددة عن سنتين أو أكثر مؤهلة للانتخاب لعضوية مكتب مؤتمر الأطراف المعني أو لعضوية هيئاته الفرعية، في حين قد يترتب على تراكم اشتراكات غير مسددة عن أربع سنوات أو أكثر فقدان حقوق التصويت وعدم الأهلية للحصول على دعم لتغطية تكاليف السفر للمشاركة في بعض الأنشطة التي تُنظَّم فيما بين الدورات، مع مراعاة بعض الاستثناءات؛

(d) تنص اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق على أن ينظر مؤتمر الأطراف في اتخاذ التدابير المناسبة في حالات معينة تتعلق باشتراكات غير مسددة لأكثر من سنتين.

56. ولا تنص اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال التابع لها حالياً على فرض مثل هذه التدابير نتيجة عدم سداد الاشتراكات.

57. وتُعرب الأمانة عن استعدادها لاستكشاف سُبل لتعبئة الأموال من مصادر أخرى، مثل المنظمات الخيرية أو القطاع الخاص. ومن شأن هذا التمويل أن يدعم أنشطة محددة ومعروفة بوضوح تتسق مع الولايات التي أقرتها الأطراف. وسيكون هذا التمويل مكملاً لمساهمات الأطراف المخصصة للأنشطة الأساسية للأمانة. وسيتعين قبول أي تمويل من هذا القبيل وإدارته وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية المعمول بها في الأمم المتحدة، ولسياسات وإجراءات الشراكة الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مع اتخاذ الضمانات المناسبة لتجنب تضارب المصالح والمساءلة والاستقلالية.

58. ورهناً باتخاذ الضمانات ذات الصلة، يمكن أن يوفر التمويل المقدم من المؤسسات الخيرية والقطاع الخاص موارد إضافية لأنشطة مناسبة، مكملاً بذلك تمويل المهام الأساسية والوظائف المنوطة بالأمانة بموجب الولايات المقررة.

هـ - أفرقة التقييم

1- أثر وتيرة عمل أفرقة التقييم واجتماعاتها على جودة التقييمات

59. تُعدّ وتيرة اجتماعات أفرقة التقييم وغيرها من أنشطة العمل التعاوني التي تضطلع بها أحد العوامل متعددة التي يمكن أن تؤثر في إعداد تقييماتها وجودتها وتقديمها في الوقت المناسب. غير أنّ طبيعة كل من فريق التقييم العلمي، وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي، ولجان الخيارات التقنية التابعة له، وفريق تقييم الآثار البيئية، فضلاً عن أساليب عملها تختلف. ولذلك، فإنّ الآثار المترتبة على تغيير وتيرة عمل هذه الهيئات أو صيغته لن تكون بالضرورة متماثلة.

60. ويُعدّ إعداد التقييم عملية تكرارية تشمل، ضمن أنشطة أخرى، تحديد نطاقه، ومراجعة الدراسات السابقة، وصياغته، وتبادل النتائج واستعراضها بين الخبراء، والتوفيق بين وجهات نظر الخبراء المختلفة، ودمج المواد في مختلف الفصول أو مجالات الخبرة، ومراجعة الأقران، ووضع التقييم في صيغته النهائية. ويمكن إنجاز بعض هذه الأنشطة بفعالية من خلال المراسلات الإلكترونية والاجتماعات الافتراضية. أما المراحل الأخرى، ولا سيما تلك التي تنطوي على دمج النتائج وحل المسائل العلمية أو التقنية المعقدة والتوصل إلى توافق في الآراء بين الخبراء، فيمكن أن تستفيد بشكل كبير من تكثيف التفاعل الشخصي المباشر.

61. ويعقد فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي، ولجانه المعنية بالخيارات التقنية، وفريق تقييم الآثار البيئية عادةً اجتماعات حضورية مرة واحدة في السنة لإعداد تقاريرها المرحلية السنوية وغيرها من التقارير المحددة التي تطلبها الأطراف. وعند الاقتضاء، يجوز لهذه الهيئات أن تعقد اجتماعات مرتين في السنة عند وضع تقييماتها التي تصدر كل أربع سنوات في صيغتها النهائية. وينظم فريق التقييم العلمي اجتماعات منفصلة لمؤلفي الفصول والمراجعين، تُعقد عادةً خلال السنتين الأخيرتين من فترة إعداد تقييماته التي تصدر كل أربع سنوات. ولإعداد التقارير المرحلية والتقارير المحددة، يتشاور الرئيسان المشاركان لفريق التقييم العلمي فيما بينهما ومع العلماء الرئيسيين دون عقد اجتماعات رسمية. ولن يؤدي تقليص عدد الاجتماعات أو خفض وتيرتها بالضرورة إلى انخفاض مماثل في جودة التقييم، شريطة الحفاظ على فرص كافية للتفاعل بين الخبراء وإجراء الاستعراض وضمان الجودة بوسائل أخرى، بما فيها الاجتماعات عن بعد. ومع ذلك، سيكون هناك نقطة قد يؤثر عندها أي خفض إضافي في عدد الاجتماعات أو وتيرة انعقادها سلبيًا في قدرة الأفرقة على إعداد تقييمات بالجودة المطلوبة وتقديمها في المواعيد التي تتوقعها الأطراف.

62. وسيكون من المنطقي خفض وتيرة عقد الاجتماعات الحضورية إذا اقترن ذلك بخفض عدد التقارير التي تطلب الأطراف من الأفرقة ولجان الخيارات التقنية إعدادها؛ فعلى سبيل المثال، بدلاً من إعداد تقارير مرحلية سنوية، يمكن للأفرقة ولجان الخيارات التقنية إعداد تقارير مرحلية كل سنتين أو تقارير موجزة عند بروز مسائل ملحة في القطاعات ذات الصلة التي تتناولها اللجان، أو عدم إعداد أي تقارير مرحلية على الإطلاق في الفترات الفاصلة بين التقييمات التي تُجرى كل أربع سنوات. وقد تؤدي إطالة الفترة الفاصلة بين التقارير المرحلية إلى خفض التكاليف والموارد اللازمة خلال فترة زمنية معينة، لكنها قد تؤدي أيضاً إلى تأخير كبير في الإبلاغ عن

أحدث المعلومات الجديدة والمستجدة، ولا سيما إذا كانت المعارف في المجالات التي تغطيها الأفرقة ولجان الخيارات التقنية سريعة التطور.

63. ومن شأن الاستعاضة عن الاجتماعات الحضورية باجتماعات تُعقد عن بعد أن يحقق وفورات في التكاليف، لكنها ستغير أيضًا في حجم العمل المرتبط بإعداد التقييمات. فعلى سبيل المثال، قد يتعين إنجاز الأعمال التي كان من الممكن الاضطلاع بها بصورة جماعية خلال الاجتماعات من خلال عقد اجتماعات افتراضية إضافية وتبادل المراسلات والقيام بأعمال فردية في الفترة الفاصلة بين الدورات. وقد يكون لمثل هذه الترتيبات آثار على حجم العمل المطلوب من أعضاء الأفرقة ومشاركتهم، بمن فيهم الخبراء الذين يشاركون من بلدان ذات توقيتات مختلفة أو الذين تتفاوت مستويات الدعم المؤسسي والتقني المتاح لهم.

64. ولذلك، فإن أي تغيير دورات عمل أفرقة التقييم وطرائق عقد اجتماعاتها يستلزم الموازنة بين أوجه الكفاءة والحاجة إلى الحفاظ على الجودة العلمية والتقنية للتقييمات واستقلاليتها وشموليتها وتقديمها في الوقت المناسب، فضلاً عن فائدتها في دعم الأطراف في اتخاذ القرارات.

2- تكاليف اجتماعات فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية

65. أظهرت مراجعة لتكاليف اجتماعات فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية خلال السنوات الأربع الماضية أن متوسط تكلفة الاجتماع الحضورى الواحد، بما يشمل تكاليف مكان انعقاده وتكاليف سفر ما لا يقل عن ثمانية خبراء من الأطراف العاملة بموجب المادة 5، بلغ نحو 33000 دولار و32000 دولار على التوالي. وتُعرض هذه التكاليف في الجدولين 6 و7 أدناه.

66. وفي حال عقد اجتماعات لجان الخيارات التقنية عبر الإنترنت، يمكن تنظيمها باستخدام منصة Microsoft Teams أو Webex التابعة للأمانة، مما يعني عدم تكبد أي تكاليف تتعلق بمكان انعقاد الاجتماعات أو بسفر المشاركين. وقد يؤدي عقد اجتماعات لجان الخيارات التقنية بالتعاقب مع اجتماعات فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي إلى توفير تكاليف السفر الجوي لنحو ستة من الرؤساء المشاركين، أي ما يعادل نحو 10000 دولار.

الجدول 6

تكاليف اجتماعات لجان الخيارات التقنية للفترة 2023-2026

السنة	الاجتماعات	عدد	انعقاد	المادة 5 الذين تُموّل	العاملة بموجب المادة	من الدول الأطراف	تكاليف سفر المشاركين	عدد المشاركين من
2026	5	22314	35	117923				
2025	6	2008	60	232369				
2024	6	12820	43	132682				
2023	4	7291	34	147146				

المتوسط على مدى 4 سنوات "ب"			
157530	43	11108	5
30006	8	2116	
التكلفة الإجمالية لكل اجتماع، بما يشمل مكان الانعقاد والسفر			
32122			

^أ - تجد لجان الخيارات التقنية أماكن مجانية أو منخفضة التكلفة، وغالبًا ما تستضيفها منظمات تابعة للأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو منظمات ينتمي إليها الأعضاء.

^ب - في عام 2025، كانت تكاليف أماكن انعقاد الاجتماعات منخفضة للغاية نظرًا لأن عددًا من الاجتماعات عُقد في أماكن لم تترتب على استخدامها أي تكاليف (مثل مقر المنظمة البحرية الدولية)، في حين ظلت تكاليف السفر مرتفعة بسبب ارتفاع معدلات بدل الإقامة اليومي في تلك المواقع.

الجدول 7

تكاليف اجتماعات فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي للفترة 2023-2026 (بالدولار الأمريكي)

السنة	تكاليف أماكن انعقاد الاجتماعات	المادة 5 الذين تُمول مشاركتهم	عدد المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5	تكاليف سفر المشاركين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5
2026	1500	13	43800	
2025	12940	6	23237	
2024	4860	6	18514	
2023	7121	5	21639	
المتوسط على مدى 4 سنوات "ب"	6605	8	26797	
التكلفة الإجمالية لكل اجتماع، بما يشمل مكان الانعقاد والسفر				
				33403

67. دُمج الجدولان 3 و4 الواردان في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/48/4/Add.1، وهما الجدول 3 ("التكاليف المتكبدة لعقد اجتماعات أفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية خلال الفترة 2022-2025") والجدول 4 ("التكاليف المتكبدة لمشاركة الرؤساء المشاركين والخبراء الأساسيين من الدول الأطراف العاملة بموجب المادة 5 في اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية ومديري أبحاث الأوزون واجتماعات الأطراف خلال الفترة 2022-2025")، في جدول واحد، وحُدثا ليشملا بيانات عام 2026. ويُتاح الجدول المُحدَّث في شكل مذكرة معلومات أساسية مستقلة على البوابة الإلكترونية للاجتماع الثامن والثلاثين للأطراف.

و - الخبرة التاريخية بشأن التغييرات في وتيرة عقد الاجتماعات

68. اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا، في اجتماعه الأول المعقود عام 1989، نظامًا داخليًا ينص على عقد الاجتماعات العادية مرة كل سنتين، ما لم تقرر الأطراف خلاف ذلك. وقرر المؤتمر، في اجتماعه

الثاني المعقود في عام 1991، أن تُعقد الاجتماعات مرة كل ثلاث سنوات، اعتبارًا من اجتماعه الثالث المعقود في عام 1993. وقد استمر العمل بهذا النظام القائم على عقد الاجتماعات مرة كل ثلاث سنوات منذ ذلك الحين. وجاء هذا التغيير انعكاسًا لطبيعة العمل المزمع الاضطلاع به بموجب الاتفاقية وتوقيته، وأُرسى وتيرة انعقاد مناسبة مكنت مؤتمرات الأطراف من النظر، على فترات مناسبة، في المسائل المتعلقة بالأبحاث العلمية وعمليات الرصد المنهجية والتعاون وإدارة الاتفاقية، مع مواصلة الأنشطة ذات الصلة خلال الفترات الفاصلة بين الدورات.

69. واختلفت أيضا وتيرة عقد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية على مدى تاريخ بروتوكول مونتريال. وخلال السنوات الأولى، كان الفريق العامل المفتوح العضوية يعقد اجتماعاته بوتيرة مرتفعة، في الوقت الذي كانت فيه الأطراف تعمل على وضع عناصر أساسية للنظام المنشأ بموجب البروتوكول. وعُقد الاجتماع الأول في آب/أغسطس 1989، وبحلول حزيران/يونيه 1990، كانت قد عُقدت أربعة اجتماعات، تضمن كل منها عدة جلسات. وفي اجتماع الأطراف الثاني، المعقود في حزيران/يونيه 1990، أُذِن للأمانة بأن تعقد، عند الضرورة، ما يصل إلى ستة اجتماعات للفريق العامل المفتوح العضوية قبل اجتماع الأطراف الثالث. وفي ذلك الوقت، كان الفريق العامل المفتوح العضوية يتناول عددًا من المسائل المهمة، منها إنشاء الآلية المالية، وإدخال تعديلات وتغييرات على البروتوكول، ووضع خطط عمل بشأن المادتين 9 و10، والأحكام المتعلقة بالتجارة الواردة في البروتوكول. ولم يُعقد سوى اجتماع واحد بين اجتماعي الأطراف الثاني والثالث، في حين عُقدت ثلاثة اجتماعات بين اجتماعي الأطراف الثالث والرابع.

70. ومع ترسيخ تلك الترتيبات المؤسسية وتطور طبيعة العمل، لم تعد هناك حاجة إلى عقد اجتماعات للفريق العامل المفتوح العضوية بهذه الوتيرة المرتفعة. وبناءً على ذلك، تطوّر نمط انعقاد الاجتماعات نحو الترتيب الحالي، الذي يُعقد بموجبه اجتماع عادي واحد للفريق العامل المفتوح العضوية سنويًا، قبل اجتماع الأطراف السنوي. وخلال المفاوضات بشأن تعديل كيغالي في عامي 2015 و2016، ارتفع عدد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية مجددًا بسبب عقد عدة دورات مُستأنفة من اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية. وارتفع أيضًا عدد اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية خلال جائحة كوفيد-19، حين كانت جميع الاجتماعات تُعقد عن بُعد. وشكل كل اجتماع منها جلسة إحاطة، تضمنت جلسات أسئلة وأجوبة بشأن مختلف تقارير فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي، بما فيها التقارير المتعلقة بتجديد الموارد ومركب الكلوروفلوروكربون-11 (CFC-11) وكفاءة استخدام الطاقة.

71. وتطورت أيضا وتيرة عقد اجتماعات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بما يتناسب مع متطلبات عملها. وخلال السنوات الأولى من عمل الصندوق، كانت اللجنة التنفيذية تعقد اجتماعاتها بوتيرة مرتفعة، بما في ذلك أربعة اجتماعات في عام 1994، قبل أن يستقر نمط انعقاد اجتماعاتها على ثلاثة اجتماعات في السنة. ونُظِر لاحقًا في إمكانية خفض عدد الاجتماعات في عدة مناسبات. وفي الفترات التي ظل فيها حجم العمل مرتفعًا، بما فيها فترات وضع سياسات وخطط التخلص التدريجي من مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون (HCFC) والنظر فيها، أُبقي على نمط عقد ثلاثة اجتماعات سنويًا. وفي عام 2014، اعتمدت اللجنة التنفيذية، على سبيل التجربة، عقد اجتماعين سنويًا، مع الإبقاء على إمكانية عقد اجتماع إضافي فيما بين الدورات إذا اقتضت مسائل عاجلة النظر فيها. وأصبح عقد اجتماعين سنويًا هو النمط المعتاد بعد ذلك. ولا تزال اختصاصات اللجنة التنفيذية تتيح لها المرونة لعقد اجتماعين أو ثلاثة اجتماعات كل عام.

72. وتُظهر الخبرة التاريخية أن وتيرة عقد الاجتماعات في إطار معاهدات الأوزون قد عُدلت بمرور الوقت استجابةً لطبيعة وحجمه والاحتياجات المؤسسية. ولم يؤد خفض وتيرة انعقاد الاجتماعات تلقائيًا إلى تراجع فعالية النظام. بدلًا من ذلك، خُفِّض تواتر الاجتماعات كلما سمح حجم العمل ومدى إلحاحه بذلك، مع مواصلة الأعمال الموضوعية والعلمية والتقنية والإدارية الأخرى خلال الفترات الفاصلة بين الدورات.

73. وفي الوقت نفسه، تُظهر الخبرة التاريخية أيضًا أهمية الحفاظ على المرونة. وقد استدعت الفترات التي شهدت تطورات كبيرة في السياسات أو نشاطًا تفاوضيًا واسعًا تكثيف عقد الاجتماعات والمشاورات. ولذلك، ينبغي أن يراعي أي تعديل مستقبلي في وتيرة عقد الاجتماعات حجم العمل المتوقع، وأن يتيح مرونة كافية لزيادة تواتر الاجتماعات أو مدتها عند الاقتضاء.

ز - مقارنة موجزة لجدول الاجتماعات وتواترها في إطار الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى

74. لأغراض إعلامية، أعدت الأمانة مقارنة بين جداول اجتماعات الهيئات الإدارية والهيئات الفرعية وتواتر انعقادها بموجب الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى:

(a) تعقد اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم مؤتمرات الأطراف كل سنتين عمومًا، لكنها تُبقي أيضًا على منظومة واسعة من الهيئات الفرعية وآليات العمل خلال الفترات الفاصلة بين الدورات. ومن النقاط ذات الصلة الخاصة بالمقارنة مع بروتوكول مونتريال وهي أن الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في اتفاقية بازل يعقد اجتماعاته عادةً في السنوات التي لا ينعقد فيها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وتعد لجان الامتثال واللجان التقنية في الاتفاقيات الثلاث اجتماعات سنوية أو وفقًا لما يتطلبه حجم العمل، مع الجمع بين الاجتماعات الحضرية والاجتماعات المعقودة عن بعد. وتضم الأمانة المشتركة نحو 65 موظفًا يعملون في خدمة الاتفاقيات الثلاث؛

(b) تُجسّد اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق مثالًا على تطور وتيرة عقد الاجتماعات مع تطور مسار المعاهدة. وقد عُقدت الاجتماعات الخمسة الأولى لمؤتمر الأطراف سنويًا في الأساس، ثم انتقل المؤتمر إلى عقد اجتماعاته العادية مرة كل سنتين. وتُستكمل اجتماعات المؤتمر باجتماعات تحضيرية إقليمية، وعدة اجتماعات للمكتب، واجتماعات سنوية للجنة التنفيذ والامتثال، فضلًا عن الأعمال العلمية وأعمال الخبراء. وتتألف أمانة الاتفاقية من 13 موظفًا؛

(c) تتسم اجتماعات الهيئات الإدارية في كلٍّ من اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض ومعاهدة الأنواع المهاجرة بانخفاض تواتر انعقادها بدرجة كبيرة. تعقد اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض عمومًا مرة كل ثلاث سنوات منذ عام 2004، غير أن لجناتها الدائمة تضطلع بمهام مهمة خلال الفترات الفاصلة بين الدورات، كما تعقد كلٌّ من لجنة الحيوانات ولجنة النباتات اجتماعين خلال الفترة الفاصلة بين دورتين لمؤتمر الأطراف. وتضم أمانة الاتفاقية حوالي 39 موظفًا. وتعتمد اتفاقية الأنواع المهاجرة أيضًا نظامًا قائمًا على عقد الاجتماعات مرة كل ثلاث سنوات، تدعّمه اجتماعات سنوية للجنة الدائمة التابعة لها تُعقد خلال الفترات الفاصلة بين الدورات، واجتماعات دورية لمجلسها العلمي؛ وتضم أمانتها نحو 35 موظفًا؛

(d) انتقلت اتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2000 من عقد اجتماعات سنوية لمؤتمر الأطراف إلى عقدها مرة كل سنتين. كما تجتمع هيئاتها الإداريتان المعنيتان ببروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا كل سنتين

بالتزامن مع اجتماعات مؤتمر الأطراف. ومع ذلك، يستمر قدر كبير من العمل في الفترات الفاصلة بين اجتماعات مؤتمر الأطراف، إذ تعقد هيئتها الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية اجتماعاتها سنوياً بشكل عام منذ عام 2010، وتواصل هيئتها الفرعية المعنية بالتنفيذ عملها في الفترة الفاصلة بين الدورات، كما يعقد مكتبها اجتماعاته عن بعد وأثناء اجتماعات الهيئات الفرعية. وتضم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي نحو 110 موظفين؛

(e) تُعقد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، ولا سيما في أفريقيا، دورات مؤتمر الأطراف مرة كل سنتين منذ عام 2001، كما تجتمع هيئاتها الفرعية الرئيسية مرة كل سنتين. ومن المهم الإشارة إلى أن مكاتبها تواصل عملها بين الدورات، ويمكنها عقد اجتماعات عن بعد أو حضورياً، في حين تضطلع الأفرقة العاملة الحكومية الدولية بأعمال تحليلية موضوعية خلال الفترة الفاصلة بين الدورات. وتضم الأمانة حوالي 31 موظفاً؛

(f) يُعدّ نظام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الأكثر كثافة من حيث عدد الاجتماعات، مقارنةً بالأنظمة التي شملها الاستعراض. وتُعقد هيئاتها الإدارية اجتماعات سنوية، وتُعقد هيئاتها الفرعيتان الرئيسيتان اجتماعين سنوياً، وتضم عددًا كبيراً من الهيئات المنشأة. وتدعم هذا النظام أكبر أمانة بفارق كبير مقارنةً بأمانات الاتفاقيات الأخرى المشمولة بالمقارنة، إذ تضم نحو 450 موظفاً.

75. وتشير المقارنة مع بروتوكول مونتريال واتفاقية فيينا إلى أن الترتيبات الحالية لمعاهدات الأوزون تتسم بكثافة نسبية على مستوى الهيئات الإدارية. ويعقد بروتوكول مونتريال اجتماعاً سنوياً للأطراف، فضلاً عن اجتماع سنوي للفريق العامل المفتوح العضوية، في حين تعقد معظم الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الراسخة التي شملها الاستعراض – وهي اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية مكافحة التصحر، واتفاقيات بازل وروتردام وستوكهولم، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق – مؤتمرات الأطراف مرة كل سنتين، بينما تعتمد اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض ومعاهدة الأنواع المهاجرة، على غرار اتفاقية فيينا، نظاماً قائماً على عقد مؤتمرات الأطراف مرة كل ثلاث سنوات. ويمكن ملاحظة وجود علاقة عامة بين التعقيد المؤسسي وحجم العمل وحجم الأمانة.

76. ولا يعني انخفاض تواتر انعقاد مؤتمرات الأطراف تراجع استمرارية الحوكمة؛ إذ تواصل الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة أنشطتها بين دورات هيئاتها الإدارية، بما في ذلك من خلال أنشطة المكاتب واللجان الدائمة واللجان العلمية والتقنية وهيئات الامتثال وأفرقة الخبراء والمشاورات الافتراضية وغيرها من العمليات التي تُنفَّذ خلال الفترات الفاصلة بين الدورات.

77. وتشير الخبرة المكتسبة في إطار الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى إلى أن انخفاض تواتر اجتماعات الهيئات الإدارية يمكن أن يتوافق مع فعالية العمل في إطار المعاهدة، متى دعمته آليات فرعية وآليات ملائمة للعمل خلال الفترات الفاصلة بين الدورات. ويمكن تقييم مكاسب الكفاءة الناجمة عن تعديل تواتر اجتماعات بروتوكول مونتريال جنباً إلى جنب مع عبء العمل خلال الفترات الفاصلة بين الدورات ومتطلبات صنع القرار وقدرة الأمانة. يعمل البروتوكول في ظل كثافة عالية في حجم العمل وأمانة صغيرة الحجم تضم تسعة موظفين من الفئة الفنية والفئات العليا، وثمانية موظفين من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها.